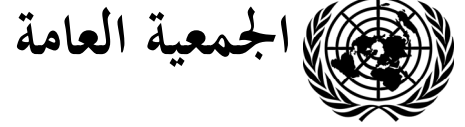


Distr.: General
13 June 2013
Arabic
Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة السادسة والأربعون
فيينا، ٨-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

مقترح من حكومة الولايات المتحدة فيما يتعلق بأعمال الأونسيترال
في المستقبل: البند ١٦ من جدول الأعمال المؤقت^(١)
مذكّرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	١	أولاً- مقدمة.....
٢		ثانياً- مقترح من حكومة الولايات المتحدة.....

(١) البند ١٦ من جدول الأعمال المؤقت المعنون "الأعمال التي من المزمع الاضطلاع بها والأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً، في مجالات منها التحكيم والتوفيق، والاحتيايل التجاري، والتجارة الإلكترونية، وقانون الإعسار، وقانون العقود الدولي، والتمويل البالغ الصغر، وتسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر، والاشتراء العمومي، وتطوير البنى التحتية، بما في ذلك الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، والمصالح الضمانية." وثيقة الأمم المتحدة A/CN.9/759 (٢٠١٣).



أولاً - مقدمة

١- سوف تنظر اللجنة في دورتها السادسة والأربعين، في إطار البند ١٦ من جدول الأعمال المؤقت، في أعمال الأونسيترال التي من المزمع الاضطلاع بها والأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً، وسوف تُعرض عليها مذكرة من الأمانة (A/CN.9/752 و Add.1) إلى جانب المذكرة التي أعدتها الأمانة بشأن أعمال الأونسيترال التي من المزمع الاضطلاع بها والأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً (A/CN.9/774). وفي هذا الصدد، قدّمت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية مقترحاً بشأن أعمال الأونسيترال في المستقبل، وهو مستنسخ فيما يلي بالصيغة التي تلقت بها الأمانة.

ثانياً - مقترح من حكومة الولايات المتحدة

تقدّر الولايات المتحدة كثيراً الملاحظات التي أعدتها الأمانة بشأن الأعمال التي من المزمع الاضطلاع بها والأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً،^(٢) والتي تهدف إلى جلب انتباه الدول إلى الشواغل الهامة بشأن أولويات اللجنة والقيود المفروضة على الموارد. وما فتئت الولايات المتحدة تؤيد توفير الموارد الكافية لدعم العمل الهام الذي تقوم به الأونسيترال، ذلك أننا نعتقد أنها واحدة من أكثر الهيئات إنتاجية في منظومة الأمم المتحدة. والمستوى الرفيع لما تنتجه أمانة الأونسيترال من نصوص لكل الاجتماعات يدعو للإعجاب حقاً نظراً لقلّة عدد العاملين في الأمانة وسعة نطاق العمل الذي تضطلع به الأونسيترال. ومن المؤسف، كما ذكرنا في الدورة الأخيرة للجنة، أن الأونسيترال لا تستطيع "أن تواصل، بمواردها القائمة، إنتاج نصوص قانونية بالمعدل الحالي والعمل على تنفيذ جميع نصوص الأونسيترال واستخدامها بالقدر اللازم."^(٣)

وقد أحاطت اللجنة في دورتها لعام ٢٠١٢ علماً بالاعتبارات الاستراتيجية التالية:

(أ) المجالات المواضيعية التي ينبغي إيلاؤها أعلى درجة من الأولوية، بالرجوع إلى دور الأونسيترال وجدواها؛

(ب) تحقيق التوازن الأمثل بين الأنشطة على ضوء الموارد المتاحة حالياً؛

(2) مذكّرتان من الأمانة: توجّه استراتيجي للأونسيترال، وثيقة الأمم المتحدة A/CN.9/752 وإضافتها Add.1 (٢٠١٢)؛ والأعمال التي من المزمع الاضطلاع بها والأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً، وثيقة الأمم المتحدة A/CN.9/774 (٢٠١٣).

(3) وثيقة الأمم المتحدة A/CN.9/752/Add.1، الفقرة ٢٥.

- (ج) مدى استدامة طريقة العمل الحالية، أي التركيز الحالي على المفاوضات الرسمية لا على المفاوضات غير الرسمية لدى صوغ النصوص، على ضوء الموارد المتاحة حالياً؛
- (د) حشد موارد إضافية وتحديد المدى الذي ينبغي أن تذهب إليه اللجنة في التماس موارد خارجية من أجل أنشطتها، على سبيل المثال من خلال التعاون مع هيئات أخرى والقيام بأنشطة مشتركة معها.^(٤)
- وقد اتفقت اللجنة على أن تقدّم مزيداً من الإرشادات بشأن هذه الأمور وغيرها في دورتها السادسة والأربعين.^(٥)

استدامة طريقة العمل الراهنة

ظلت الدول، لعدد من السنوات، تقترح أن تعتمد الأونسيترال نهجاً أكثر مرونة في طرائق العمل لمعالجة الشواغل بخصوص الموارد وضمان قدرة المشاريع القيّمة ذات الأولوية القصوى على المضي قدماً.^(٦) ورأت الأمانة أنّ من الممكن إسناد أكثر من موضوع واحد إلى فريق عامل بعينه. ونحن نرى أنّ هناك وسيلة أخرى لتحقيق خطة عمل أكثر مرونة وهي أن تركز الأونسيترال على الإذن بمشاريع منفردة وأن تخصّص لها الموارد اللازمة، بدلاً من الاحتفاظ بستة أفرقة عاملة مكرسة عموماً لمجال واحد من مجالات القانون طوال سنوات عديدة. ولذلك فإننا نقترح أن تكفّ الأونسيترال عن تنظيم معالجة أولويات عملها بالاعتماد على ستة أفرقة عاملة شبيهة دائمة مخصّصة لمجال معين من مجالات القانون، ويُحجّز لكل منها أسبوعان من مدّة الاجتماعات في كل عام.^(٧)

فعلى سبيل المثال، بدلاً من أن تكون هناك هيئة دائمة اسمها "الفريق العامل الرابع المعني بالتجارة الإلكترونية"، يمكن للجنة أن توافق على مواصلة العمل الجاري بشأن الصك الذي

(4) تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة الخامسة والأربعون (٢٥ حزيران/يونيه - ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢)، وثيقة الأمم المتحدة A/67/17، الفقرة ٢٢٩.

(5) المرجع نفسه، الفقرة ٢٣١.

(6) انظر مثلاً، تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة الرابعة والأربعون (٢٧ حزيران/يونيه - ٨ تموز/يوليه ٢٠١١)، وثيقة الأمم المتحدة A/66/17، الفقرة ٣٤٣.

(7) في دورة عام ٢٠٠٣، اتفقت اللجنة على أن تجتمع الأفرقة العاملة اعتيادياً في دورة من أسبوع واحد مرتين في السنة، ولكن الزمن الإضافي يمكن تخصيصه لفريق عامل إذا لم يستنفد فريق عامل آخر كامل استحقاقه. تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة السادسة والثلاثون (٣٠ حزيران/يونيه - ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣)، وثيقة الأمم المتحدة A/58/17، الفقرتان ٢٧٣ و ٢٧٥.

يتناول السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل وأن تحدد الموارد التي يحتاجها المشروع في العام التالي (من حيث اهتمام الأمانة والموارد المخصصة للمؤتمرات). وفي ضوء استحقاق الأونسيتال السنوي الحالي الذي يمثل ١٤ أسبوعاً من خدمات المؤتمرات (بما في ذلك مكان الاجتماعات وخدمات الترجمة الفورية)،^(٨) يمكن تخصيص تلك الموارد لمشاريع محددة حسب الحاجة، بدلاً من الافتراض مسبقاً، كقاعدة عامة، أن كل فريق عامل مخصص لموضوع معين سوف يُمنح أسبوعين من مدة الاجتماعات. (ويرد فيما يلي أدناه توزيع مقترح للموارد في العام المقبل).

إن هذا النهج يتطلب من اللجنة تقييم ما إذا كانت المواضيع التي تتناولها ما زالت على رأس الأولويات عندما تتاح الموارد لدى اكتمال المشروع. وعلى النقيض من ذلك، يعني الاعتماد على أفرقة عاملة شبه دائمة تقترح بذاتها مجالات عملها في المستقبل أن أي فريق عامل قلماً يرى أن جعبته قد فرغت من الأعمال المفيدة. فمن البديهي أن الخبراء في كل مجال من مجالات القانون كثيراً ما يواصلون الاعتقاد بإمكانية المضي في الاضطلاع بأعمال قيمة في مجال خبرتهم. وحتى لو كان الأمر كذلك، فقد لا يكون هذا العمل أكثر قيمة - من حيث تعزيز ولاية الأونسيتال - من الاضطلاع بأعمال جديدة في مجالات لم تحظ في الوقت الراهن بفريق عامل مخصص لها. ونظراً لشح الموارد، لا يسع الأونسيتال أن تواصل العمل على أساس الافتراض ضمناً أن الانتهاء من مشروع ما في مجال من مجالات القانون سيتبعه مزيد من العمل في الموضوع نفسه.

وكوسيلة أخرى للحفاظ على الموارد، نرى أيضاً أن على اللجنة أن تنظر، في الحالات المناسبة، في وضع مشاريع صكوك خارج دائرة المناقشات الحكومية الدولية الكاملة التي تجريها الأفرقة العاملة. وبطبيعة الحال، لا بد من استعراض رسمي من جانب الدول الأعضاء في الأونسيتال لإقرار أي صكوك ووضعها في صيغتها النهائية. ومع ذلك، فقد سبق أن نظرت اللجنة نفسها في بعض الأحيان في نص وضعته الأمانة (بمساهمة من جانب الخبراء) دون مفاوضات مسبقة في إطار فريق عامل.^(٩) وتشجع الولايات المتحدة الأونسيتال على

(٨) لا تؤيد الولايات المتحدة إجراء تخفيض إضافي في الموارد المخصصة للمؤتمرات. وفي دورة عام ٢٠١١، وافقت اللجنة على تخفيض في المجموع المعتاد للاستحقاق البالغ ١٥ أسبوعاً في السنة في ضوء القيود الشديدة على اللجنة وأمانتها التي تفرض عليهما الحد من نفقات الميزانية العادية خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. تقرير الدورة الرابعة والأربعين، الحاشية ٥ أعلاه، الفقرة ٣٤٧.

(٩) انظر الوثيقة المعنونة "توجّه استراتيجي للأونسيتال"، الحاشية ١ أعلاه، الفقرة ٣٣ (يلاحظ أن "الأمانة ساهمت بدرجة كبيرة في إعداد النصوص في مناسبات عديدة" مثلاً عندما "أعدت الأمانة مشروع نص وأحالته مباشرة إلى اللجنة نظراً لعدم وجود فريق عامل يتمتع بالخبرة ذات الصلة (على سبيل المثال، الدليل القانوني بشأن التحويلات الإلكترونية للأموال (١٩٨٧) والدليل التشريعي بشأن مشاريع البنية التحتية

النظر في استخدام هذا النهج عند الاقتضاء، فضلاً عن غيره من الأدوات، بما في ذلك التوسع في استخدام اجتماعات الخبراء والاجتماعات الإقليمية (بما يشمل الاجتماعات التي قد توفر الحكومة المضيفة موارد لها)، واستخدام المقررين الخاصين الذين يستطيعون، بالتعاون بشكل وثيق مع الأمانة، تسهيل إعداد مشاريع نصوص للنظر فيها.^(١٠)

حشد موارد إضافية

لقد أدركت الدول الأعضاء أيضاً أنه ينبغي للأونسيتال، كوسيلة أخرى لمعالجة مجالات إضافية من العمل بطريقة فعّالة، أن تسعى إلى تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى، بما يتفق مع ولايتها الرئيسية.^(١١) ومن شأن اتباع نهج لتخصيص الموارد على أساس كل مشروع، كما هو موضح أعلاه، أن يسهل دخول الأونسيتال في مشاريع مشتركة مع منظمات أخرى مثل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) أو مؤتمر لاهاي، إذ إن هذا التعاون لن يقتضي الانتظار إلى أن يصبح فريق عامل قائم "متاحاً". وبالنظر إلى أن الهيئات القانونية الخاصة الأخرى تواجه قيوداً مماثلة على الموارد، فينبغي لجميع المنظمات الثلاث تحليل برامج عملها لتحديد المشاريع التي يمكن تطويرها بشكل مشترك. وقد أيد "اليونيدروا" بقوة، في اجتماع مجلس إدارته لهذا العام، فكرة التعاون الموضوعي مع الأونسيتال في المشاريع المستقبلية، وعكفت المنطمتان على وضع صكوك مشتركة.

وبناءً على ذلك، فإننا نرى أن على الأونسيتال أن تجعل هذا التعاون من الأولويات. ونحن نرحب بجهود التعاون التي بُذلت مؤخراً من قبيل المشاركة في نشر الورقة التي تتناول "نصوص الأونسيتال ومؤتمر لاهاي واليونيدروا المتعلقة بالمصالح الضمانية."^(١٢) ومع ذلك، فإننا نرى أن هذا التعاون ينبغي ألا يقتصر على إجراء دراسات مشتركة وحضور موظفي

الممولة من القطاع الخاص (٢٠٠٠) "وعندما "عُهد إلى الأمانة بإعداد مشروع نص وأحيل مباشرة إلى اللجنة (على سبيل المثال، التوصيات المتعلقة باستخدام قواعد الأونسيتال للتحكيم (٢٠١٢))."

(10) انظر مذكرة من الأمانة، القواعد الإجرائية للأونسيتال وطرائق عملها، الوثيقة A/CN.9/638/Add.1، الفقرات ٣١-٣٣ و ٣٦-٤٢ (٢٠٠٧).

(11) انظر "إنشاء لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي"، قرار الجمعية العامة ٢٢٠٥ (د-٢١)، الوثيقة A/RES/2205 (١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦)، الفقرة ٨ (تتولى اللجنة تشجيع التنسيق والتوحيد التدريجي للقانون التجاري الدولي بالقيام بما يلي: (أ) تنسيق أعمال المنظمات الناشطة في هذا المجال وتشجيع التعاون بينها ...).

(12) انظر تقرير الدورة الخامسة والأربعين، الحاشية ٣ أعلاه، الفقرتين ١٦٥ و ١٦٦.

الأمانة اجتماعات المنظمات الأخريين. وإنما نوصي بأن تسعى أمانات المنظمات إلى تحديد المشاريع التي يمكن تطويرها معاً، بأساليب من شأنها تعظيم المزايا النسبية لكل منظمة.

المواضيع التي ينبغي أن تولى الأولوية العليا

من حيث تقييم الأعمال التي من المزمع الاضطلاع بها مستقبلاً، قررت اللجنة مراراً أن يستند تقييم المشاريع المحددة إلى مدى ضرورة وجدوى الأعمال المقبلة من حيث صلتها بتطوير القانون التجاري الدولي.^(١٣) وثمة معيار رئيسي في تقييم الحاجة في هذا السياق وهو معرفة مدى تأثير العمل المقترح على التنمية الاقتصادية الشاملة وسيادة القانون، ولا سيما في البلدان النامية.^(١٤) ورأت اللجنة أنه ينبغي لها، "كقاعدة عامة، ألاّ تحيل أيّ مسائل إلى فريق عامل إلاّ بعد أن تكون الأمانة قد أجرت الدراسات التمهيديّة بشأنها ويكون قد تبين للجنة، إثر نظرها في تلك الدراسات، أنّ المسألة المعنية ليست ملائمة فحسب بل وأنّ العمل التمهيدي قد قطع شوطاً كافياً يتيح لفريق عامل أن يستهل عمله بصورة مجزية."^(١٥)

تخصيص الموارد للمشاريع

في ضوء الاعتبارات المذكورة أعلاه، وعلى افتراض أن ١٤ أسبوعاً من مدّة الاجتماعات ستكون مرة أخرى متاحة، ترى الولايات المتحدة أنّ من الممكن تخصيص الموارد للسنة المقبلة على النحو التالي:

(13) مثلما لاحظت الأمانة (A/CN.9/774، الفقرة ١٩)، فإنّ التركيز على الضرورة والجدوى يعود تاريخه إلى التقرير الأصلي للأمين العام بشأن تشكيل الأونسيترال. تقرير الأمين العام، الوثيقة A/6396 (١٩٦٦). ويلاحظ التقرير أنّ "عملية التوحيد أمر غير مستصوب في حد ذاته إلاّ عندما تكون هناك حاجة اقتصادية وعندما يكون لتدابير التوحيد تأثير مفيد على تنمية التجارة الدولية." المرجع نفسه، الفقرة ٢٠٤. وهو يتناول أيضاً الجدوى، حيث يقول: "وعليه، فلا ريب أنّ من الأيسر اعتماد قواعد وطنية لاحتياجات التجارة الدولية بدلاً من توحيد قواعد بشأن مسائل مثل قانون الأسرة والميراث والأحوال الشخصية وغيرها من المواضيع المتأصلة في التقاليد الوطنية أو الدينية." المرجع نفسه، الفقرة ٢٢٢.

(14) كان دور الأونسيترال في تعزيز سيادة القانون في جدول أعمال اللجنة منذ عام ٢٠٠٨، استجابة لطلب من الجمعية العامة. وفي عام ٢٠١٢، شاركت الأونسيترال في اجتماع رفيع المستوى في إطار الجمعية العامة، سلط فيه الضوء على دور الأونسيترال في تعزيز سيادة القانون. انظر تقرير الدورة الخامسة والأربعين، الحاشية ٣ أعلاه، الفقرات ١٩٥-٢٢٧.

(15) تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة الحادية عشرة (٣٠ أيار/مايو - ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٨)، وثيقة الأمم المتحدة A/33/17، الفقرتان ٦٧ و٦٨؛ مذكرة من الأمانة، القواعد الإجرائية للأونسيترال وطرائق عملها، الوثيقة A/CN.9/638، الفقرة ٢٠ (٢٠٠٧).

المشروع	تخصيص زمن الاجتماعات
متابعة أعمال الشفافية، حسب الحاجة، و/أو مواضيع التحكيم الجديدة	أسبوعان
إعداد المعايير القانونية لاستخدام الاتصال الحاسوبي المباشر في تسوية المنازعات المتصلة بالمعاملات الإلكترونية العابرة للحدود	أسبوعان
وضع صك بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل	أسبوعان
إعداد قانون نموذجي بشأن المعاملات المضمونة	أسبوعان
وضع دليل تشريعي أو قانون نموذجي بشأن استحداث بيئة مؤاتية لمشاريع الأعمال البالغة الصغر والمنشآت الصغيرة والمتوسطة (التمويل البالغ الصغر)	أسبوعان
ندوة بشأن الإعسار عبر الحدود لتحديد مشاريع معيّنة للعمل في المستقبل (بما في ذلك المشاريع المتعلقة بالمواضيع العامة قيد المناقشة)	نصف أسبوع
ندوة بشأن الاحتيال التجاري	نصف أسبوع
وضع مشروع قانون نموذجي بشأن الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص	لا اجتماعات - أعمال تقوم بها الأمانة والخبراء
اجتماع اللجنة لعام ٢٠١٤، بما فيه استعراض أعمال الأمانة والخبراء لوضع قانون نموذجي بشأن الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص (إذا اقتضى الحال)	ثلاثة أسابيع

وترى ورقة الأمانة إمكانية تخفيض عدد الأفرقة العاملة الراهنة من ستة إلى خمسة. ومع ذلك، فإننا نرى أن اتباع النهج الأكثر مرونة المبين أعلاه - على أساس تخصيص الموارد لمشاريع محدّدة بدلاً من الأفرقة العاملة شبه الدائمة - من شأنه أن يمكن الأونسيترال من الحفاظ على الموارد دون استبعاد المواضيع المفيدة. وهنالك خمسة مشاريع فقط ستكون موضوع مفاوضات حكومية دولية كاملة، مما يخفف من العبء على كاهل الأمانة، وفي الوقت نفسه، يمكن أن تواصل الأونسيترال معالجة العديد من المواضيع الأخرى وتقوم بالأعمال التحضيرية اللازمة لاستهلال مشاريع جديدة في المستقبل.

ويرتب على هذا التخصيص المقترح للموارد اتباع نهج مختلف قليلاً إزاء عدد من المجالات المقترح استهلال أعمال جديدة فيها أو استمرار الأعمال القائمة بها، ويشمل ذلك استخدام بعض أساليب العمل الأكثر مرونة المبيّنة أعلاه. وسوف يناقش تأثير ذلك على مشاريع معيّنة فيما يلي.

التمويل البالغ الصغر والمواضيع المتصلة به

تماشياً مع ما قرره اللجنة في دورتها الأخيرة ومع توصية ندوة كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ بشأن التمويل البالغ الصغر والمواضيع ذات الصلة، نرى، اتساقاً مع الاقتراح الذي تقدمت به حكومة كولومبيا، أنه ينبغي بدء العمل على وضع دليل تشريعي أو قانون نموذجي يتناول العناصر اللازمة لإيجاد بيئة قانونية تمكينية متصلة بدورة حياة المنشآت الصغيرة والبالغة الصغر: تبسيط إجراءات تأسيس المنشآت التجارية، وتسوية المنازعات، والحصول على الائتمان، وسداد المستحقات بالهاتف الجوال، والإعسار.

ورأت اللجنة، في دورتها الخامسة والأربعين، أن عقد ندوة ثانية بشأن التمويل البالغ الصغر والمواضيع ذات الصلة ينبغي أن يكون "من أولى أولويات الأونسيتال".^(١٦) وقررت اللجنة أن تركز الندوة على "تبسيط إنشاء الشركات التجارية وتسجيلها؛ وإمكانية وحصول المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة على الائتمان؛ وتسوية المنازعات المتعلقة بمعاملات التمويل البالغ الصغر؛ ومواضيع أخرى تتعلق بتهيئة بيئة قانونية مؤاتية للمنشآت المذكورة".^(١٧) وتمخضت تلك الندوة، التي عُقدت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، عن "توافق واسع في الرأي بين المشاركين" على أن اللجنة ينبغي أن تتناول "الجوانب القانونية اللازمة لإيجاد بيئة قانونية مؤاتية لهذه المنشآت. وتم التأكيد على أن العمل على تهيئة مثل هذه البيئة سيكون متسقاً مع الولاية الرئيسية للجنة التي تهدف إلى تعزيز التنسيق والتعاون في مجال التجارة الدولية، بما في ذلك التجارة الإقليمية عبر الحدود".^(١٨)

ويؤكد تقرير الأمانة على الأهمية الحاسمة لتهيئة بيئة قانونية مؤاتية للمنشآت البالغة الصغر والصغيرة في البلدان النامية للوصول إلى الأسواق الدولية على نحو فعال من خلال التجارة الإلكترونية والخلوية.^(١٩) وعلاوة على ذلك، "فإن تهيئة بيئة قانونية مؤاتية يسهم أيضاً في تعزيز

(16) تقرير الدورة الخامسة والأربعين، الحاشية ٣ أعلاه، الفقرة ١٢٦.

(17) المرجع نفسه.

(18) مذكّرة من الأمانة، التمويل البالغ الصغر: إيجاد بيئة قانونية تمكينية لمنشآت الأعمال التجارية البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة، الوثيقة A/CN.9/780، الفقرة ٥٠ (٢٠١٣). يشير تقرير الأمانة إلى أن "الاعتراف عبر الحدود بهذه القضايا التشريعية الجديدة والمتنوعة والهياكل الناشئة أمر ضروري للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة التي تعمل في الأسواق الإقليمية من أجل توفير أساس دولي معترف به من أجل المعاملات وتجنب المشاكل التي يمكن أن تنشأ بسبب عدم الاعتراف بمشاريع الأعمال." المرجع نفسه.

(19) المرجع نفسه، الفقرة ٥٢ (حيث لوحظ "على الصعيد العالمي، تزايد استخدام الإنترنت بمقدار ٥٢٨ في المائة على مدى العقد الماضي: حيث بلغ عدد الموصولين بشبكة الإنترنت الآن ما يقرب من ثلث سكان العالم"، وأن "من المتوقع أن ترتفع هذه النسبة إلى سبعة وأربعين في المائة بحلول عام ٢٠١٦")؛ انظر أيضاً

سيادة القانون على المستوى القطري. بما يفضي، كما أكدت الجمعية العامة في قرارها بشأن سيادة القانون، إلى نمو نظام عادل ومستقر ويمكن التنبؤ به لتوليد تنمية شاملة للجميع ومستدامة ومنصفة.^(٢٠) وهكذا، وتماشياً مع توصية الندوة، نرى أنه ينبغي أن يبدأ العمل على إعداد دليل تشريعي أو قانون نموذجي يتناول هذه المواضيع.^(٢١)

الإعسار

تقترح الولايات المتحدة الترتيب لعقد ندوة تهدف إلى استبانة مشاريع محدّدة ومجالات عمل ممكنة في المستقبل بدلاً من عقد أيّ اجتماعات حكومية دولية كاملة بشأن الإعسار في العام المقبل. ومن ثمّ يمكن، في إطار النهج المرن لتوزيع الموارد المبين في القسم الأول من هذه الورقة، استئناف العمل بشأن الإعسار حالما تحدّد اللجنة مشروعاً معيّناً بشكل ملائم وتوافق عليه.

وفيما يتعلق بالإعسار، أكمل الفريق العامل الخامس الآن المشروعين اللذين كرّس لهما وقته طوال السنوات القليلة الماضية. وقد أدخل مجموعة من التنقيحات على دليل اشتراع القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود وأكمل أيضاً قسماً جديداً من نص الدليل التشريعي بشأن الإعسار. وسوف تُعرض كلتا الوثيقتين على اللجنة لوضعهما في الصيغة النهائية وإقرارهما. ويشير أحدث تقرير للفريق العامل إلى أنّ الفريق قد لا يكون قد استنفد تقنياً ولايته من حيث معالجة المسائل القانونية التي تستحق النظر فيها، ولكنه لا يملك خطة لمعالجة ما قد يفضي إليه عمله بشأن تلك المواضيع من أمور.^(٢٢) وهكذا، خلص الفريق العامل إلى أنّ من

مذكّرة من الأمانة، الأعمال الممكنة في المستقبل بشأن تسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر في معاملات التجارة الإلكترونية عبر الحدود، وثيقة الأمم المتحدة A/CN.9/706، الفقرة ٩ (٢٠١٠) (التي تلاحظ أنّ "واحداً من الدوافع الرئيسية التي ينطوي عليها نمو التجارة الإلكترونية هو العدد المتزايد من الأفراد الموصولين بالإنترنت").

(20) التمويل البالغ الصغر، الحاشية ١٧ أعلاه (الحاشية مخدوفة).

(21) فيما يتعلق بتقرير الأمين العام المشار إليه في الحاشية ١٢ أعلاه، ذكرت جوانب معيّنة من قانون الشركات التي تؤثر على التجارة الدولية كمثال على الأعمال التي يمكن المضي فيها. وثيقة الأمم المتحدة A/6396، الفقرة ٢٠٧ (يلاحظ أنّ "من المفيد للتجارة الدولية بذل المزيد من الجهود في اتجاه ... القواعد المتعلقة بالشركات الداخلة في علاقات تجارة خارجية"). وطلبت الجمعية العامة أيضاً من الأونسيتال أن تطلع بالأعمال التي تتناول المشاكل القانونية المتعلقة بأنواع مختلفة من المنشآت المتعددة الجنسيات. انظر قرار الجمعية العامة ٢٩٢٨ (د-٢٧)، الفقرة ٥ (١٩٧٢).

(22) تقرير الفريق العامل الخامس (المعني بقانون الإعسار) عن أعمال دورته الثالثة والأربعين (نيويورك، ١٥-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣)، وثيقة الأمم المتحدة A/CN.9/766، الفقرة ١٠٨ (يلاحظ أنّ الفريق العامل "لم يُكمل عمله بشأن تنفيذ الولاية التي أسندتها إليه اللجنة" ومع ذلك "لم يتّضح بعد كيف يمكن تنفيذ ذلك الجزء من الولاية على أفضل وجه").

المفيد عقد ندوة لتحديد ما هي أهم المشاريع المستقبلية (بشأن المواضيع المزمع الاضطلاع بها حالياً وكذلك المواضيع المقترحة الأخرى) من حيث القيمة.^(٢٣)

ونحن نتفق مع ما خلص إليه الفريق العامل من استنسب لعقد ندوة في هذا الشأن؛ وقد كانت الصكوك القيّمة التي وضعها الفريق العامل الخامس في هذا المجال من مجالات القانون مؤثرة للغاية، وينبغي أن تنظر الأونسيتال في مشاريع إضافية يمكن الاستفادة فيها من الدراية التقنية المتميزة لدى المندوبين والمراقبين الذين شاركوا في هذه الجهود في الماضي. ومع ذلك، وفي ضوء عدم تحديد المشاريع الملموسة التي ستكون مناسبة للعمل فيها فوراً تحديداً يقينياً، فإننا لا نرى أن اجتماعات الفريق العامل تمثل استخداماً حصيفاً للموارد الشحيحة على نحو متزايد، بينما يجري العمل لاستبانة تلك المشاريع.

الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص

لعل مواصلة العمل في مجال الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص مفيدة، ولكن يمكن التقدم في معالجة تلك الشراكات من خلال أساليب بديلة تنتهجها الأمانة. ومن شأن هذا النهج أن يتسق مع الممارسات الناجحة التي اتبعتها في وضع الدليل التشريعي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص والقانون النموذجي للاشتراء العمومي.^(٢٤)

وفي أيار/مايو ٢٠١٣، عقدت الأونسيتال ندوة بشأن الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص لكي تناقش القيمة المحتملة للأعمال المقبلة التي من شأنها توسيع دائرة الصكوك الوثيقة الصلة التي وضعها الفريق العامل الأول في الماضي، وهما الدليل التشريعي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص (الذي يتضمن مجموعة من التوصيات التشريعية) ومجموعة من الأحكام التشريعية النموذجية بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص.

(23) المرجع نفسه ("استمع الفريق العامل لاقتراح يناقش ندوة لدراسة الطريقة التي يمكن بها تناول الجزء المتبقي من الولاية ونوع الصك الذي سيستخدم لهذا الغرض، فضلاً عن تحديد المواضيع التي يمكن أن يشملها العمل المقبل. وأتفق الفريق العامل على إمكانية الاستفادة من هذه الندوة، إلا أن الاقتراح بضرورة أن تحل الندوة محل دورات الفريق العامل الضرورية لإكمال الولاية التي أسندتها إليه اللجنة لم يلق تأييداً كافياً. وقدمت عدة وفود اقتراحاً بشأن ضرورة التماس موافقة اللجنة على أي مشروع مقبل، ولكن ذلك الاقتراح لم يلق تأييداً كافياً").

(24) كما أشار في الحاشية ٨ أعلاه، أعدت الأمانة مشروع نص وأحاله مباشرة إلى اللجنة يتناول الدليل التشريعي بشأن مشاريع البنية التحتية الممولة من القطاع الخاص (٢٠٠٠). وفي دورة اللجنة لعام ٢٠١١، دعت الدول إلى استخدام "أفرقة صياغة لوضع النصوص في صيغتها النهائية، على غرار ما تمّ بنجاح في الدورة الحالية بخصوص القانون النموذجي للاشتراء العمومي". تقرير الدورة الرابعة والأربعين، الحاشية ٥ أعلاه، الفقرة ٣٤٣.

وخلصت الندوة إلى أنه قد يكون من المفيد الاضطلاع بمزيد من العمل في هذا المجال، في ضوء تزايد استخدام الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص والتطورات التي حدثت في السنوات الأخيرة. ومن الأرجح أن تضطلع اللجنة في المستقبل بوضع قانون نموذجي وهو مشروع أشار العديد من المشاركين في الندوة إلى أنه سيكون أبرز من الصكوك القائمة وسيكون من الأسهل الترويج له.

وبفضل العمل الذي قد تم بالفعل بشأن التوصيات التشريعية والأحكام التشريعية النموذجية، يمكن وضع قانون نموذجي أساسي دون إنفاق الموارد التي يتطلبها إجراء مفاوضات حكومية دولية كاملة في إطار الفريق العامل. وكما ذكر أعلاه وفي ورقة الأمانة، فإن وضع نص خارج إطار الفريق العامل - واستعراضه لاحقاً لدى اللجنة - من شأنه أن يمكن الأونسيترال من تعظيم إنتاجيتها على الرغم من القيود الشديدة المفروضة على الموارد. واستناداً إلى المناقشات التي دارت في الندوة، ترى الولايات المتحدة أن مثل هذا النهج من شأنه أن يكون الأسلوب الأمثل من أجل وضع قانون نموذجي بشأن الشراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص. وبما أن اللجنة قد أقرت سابقاً الصكوك التي وضعها الفريق العامل الأول، والتي تغطي معظم القضايا التي يتعين أن يتناولها القانون النموذجي، فإن المهمة الأساسية المتبقية هي مجرد عملية صياغة تقنية. ويمكن أن يتولى وضع مشروع القانون النموذجي فريق من الخبراء بقيادة الأمانة، ثم تستطيع الدول الأعضاء، في دورة للجنة، أن تستعرض الوثيقة وتدخل عليها أي تعديلات ضرورية لوضعها في صيغتها النهائية أو، إذا لزم الأمر، تشير بمواصلة العمل بشأنها.

الاحتياال التجاري

إننا نؤيد تنظيم ندوة تتناول الاحتياال التجاري بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، كما هو مقترح في الدورة الأخيرة للجنة.^(٢٥) وفي اجتماع فريق خبراء الأونسيترال المعني بالاحتياال التجاري، الذي عقد في نيسان/أبريل ٢٠١٣، كان هناك تأييد واسع لعقد ندوة أخرى بمثابة متابعة لندوة عام ٢٠٠٤، وتحديث العمل الذي قامت به سابقاً الأونسيترال بصدد مؤشرات الاحتياال التجاري.^(٢٦) ورأى كثيرون أنه نظراً للدور الحيوي للقطاع الخاص في مجال مكافحة الاحتياال التجاري، فإن الأونسيترال تتمتع بوضع فريد يتيح لها تنسيق الجهود الجارية في هذا

(25) تقرير الدورة الخامسة والأربعين، الحاشية ٣ أعلاه، الفقرة ٢٣٢.

(26) مذكرة من الأمانة، الاحتياال التجاري، الوثيقة A/CN.9/788، الفقرات ٨-١٢ و ١٨ (٢٠١٣).

المجال، من ثم تساعد في لفت انتباه المشرعين وواضعي السياسات إلى هذه المسألة الهامة.^(٢٧) وعلى وجه الخصوص، أُشير إلى أن التطورات في مجال الاتصالات الإلكترونية تشكل تحديات جديدة وأن عواقب هذه التطورات تؤثر على كل جانب من جوانب الأعمال التجارية والمالية والتبادل التجاري. ورئي كذلك أنه قد يكون من المفيد التركيز على نحو منفصل على جوانب الاحتيال التجاري الممكنة في المجالات التي تركز عليها حالياً الأفرقة العاملة في الأونسيترال، مثل تسوية المنازعات بالاتصال الحاسوبي المباشر وإمكانية الإحالة الإلكترونية للسجلات. ومع أن هذه النصوص قد تحاول معالجة قضايا الاحتيال فإن الدراية اللازمة لصوغ قواعد معيارية في القانون التجاري في هذه المجالات قد لا تكون بالضرورة نفس الدراية اللازمة لاستبانة إمكانيات الاحتيال التجاري أو كيفية معالجتها في صك ما.^(٢٨)

قانون العقود الدولي

نؤيد أيضاً تنظيم ندوة في عام ٢٠١٥. بمناسبة الذكرى الخامسة والثلاثين لإبرام اتفاقية البيع الدولي للبضائع. وفي الندوة التي عقدتها الأونسيترال في عام ٢٠٠٥. بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين لإبرام اتفاقية البيع، وصفت الاتفاقية بأنها ربما كانت أنجح معاهدة واحدة في تاريخ القانون التجاري الحديث وسلمت الندوة بذلك.^(٢٩) ومنذ انعقاد تلك الندوة، أصبحت ١٦ دولة إضافية أطرافاً في الاتفاقية، وبذلك يصل العدد الإجمالي للأطراف إلى ٧٩ طرفاً.^(٣٠)

ودعا اقتراح طُرح في الدورة الأخيرة للجنة إلى النظر في مبادرة عالمية جديدة بشأن قانون العقود الدولي.^(٣١) وأعرب عدد من الوفود، منها وفد الولايات المتحدة، عن معارضة

(27) المرجع نفسه، الفقرات ١٣-١٧.

(28) المرجع نفسه، الفقرة ١١. في دورة اللجنة لعام ٢٠٠٤ (بعد ندوة عام ٢٠٠٤ بشأن الاحتيال التجاري الدولي) رئي "أن من المفيد أن تناقش أمثلة على حالات الاحتيال التجاري، حيثما كان مناسباً، في السياقات الخاصة للمشاريع التي تعكف عليها اللجنة، من أجل تمكين المندوبين المعنيين بتلك المشاريع من أخذ مشكلة الاحتيال بعين الاعتبار في مداوالاتهم." وطلب إلى الأمانة "أن تيسر تلك المناقشات حيثما رأت ذلك ملائماً." تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن دورتها السابعة والثلاثين (١٤-٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤)، وثيقة الأمم المتحدة A/59/17، الفقرة ١١١.

(29) Hebert Kronke, The UN Sales Convention, the UNIDROIT Contract Principles and the Way Beyond, 25 J. L. & Comm. 451 (2005).

(30) للاطلاع على الأطراف في اتفاقية البيع، انظر الحالة في عام ١٩٨٠ - اتفاقية الأمم المتحدة بشأن العقود الدولية لبيع البضائع، في الموقع: http://www.uncitral.org/uncitral/en/uncitral_texts/sale_goods/1980CISG_status.html.

(31) الأعمال المقبلة الممكنة في مجال قانون العقود الدولية: اقتراح مقدّم من سويسرا بشأن الأعمال المقبلة الممكنة للأونسيترال في مجال قانون العقود الدولية، وثيقة الأمم المتحدة A/CN.9/758 (٢٠١٢).

واضحة لأي جهد يرمي إلى وضع إطار عالمي جديد لقانون العقود الدولي. ومع ذلك، طُلب إلى الأمانة "أن تنظم ندوات واجتماعات أخرى ... لمساعدة اللجنة على تقييم مدى استحسان وجدوى الاضطلاع مستقبلاً بأعمال في مجال قانون العقود العام." (٣٢) ولتحقيق هذه الولاية، شاركت الأونسيترال في رعاية ندوة عقدت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ في كلية الحقوق في فيلانوفيا بشأن "تقييم اتفاقية البيع وغيرها من المساعي الدولية بغية توحيد قانون العقود الدولي"، وعقدت اجتماعاً للخبراء بشأن قانون العقود في شباط/فبراير ٢٠١٣ في مركز الأونسيترال الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ. (٣٣)

واستناداً إلى المناقشات التي دارت في تلك الاجتماعات، ما زالت الولايات المتحدة تعارض اتخاذ مبادرة عالمية جديدة بشأن قانون العقود الدولي، إذ إنَّ مبادرة بالمقياس المقترح تشكل مشروعاً ضخماً، يستهلك موارد كبيرة لسنوات عديدة، مع احتمال محدود من النجاح. وكان نطاق اتفاقية البيع محدوداً عمداً لكي يستبعد المسائل التي لم يمكن التوصل إلى توافق في الآراء بشأنها، ولم نر أي دليل على أنَّ هذه الاختلافات قد تغيرت جذرياً في السنوات الأخيرة. وعلاوة على ذلك، فإنَّ مبادئ اليونيدروا للعقود التجارية الدولية توفر بالفعل عنصراً مكتملاً مفيداً لاتفاقية البيع. وفي كل من دورتي ٢٠٠٧ و ٢٠١٢، أقرَّت اللجنة مبادئ اليونيدروا للعقود - مزكية إياها للأغراض المقصودة منها، واعتبرتها مكتملة لاتفاقية البيع، وهنَّأت اللجنة اليونيدروا على إعداد "قواعد عامة للعقود التجارية الدولية." (٣٤) وهكذا، فإننا نرى أنَّ هناك بدائل أفضل من الناحية العملية والإيجابية وأقدر على استشراف المستقبل تنطلق من ركيزة اتفاقية البيع ومبادئ اليونيدروا الحالية، وأنه ينبغي أن تركز الأونسيترال على هذه البدائل.

(32) ثمة ملخص للنقاش وارد في تقرير الدورة الخامسة والأربعين، الحاشية ٣ أعلاه، الفقرات ١٢٧-١٣٢.

(33) المعلومات عن الندوة متاحة في الموقع <http://www.law.villanova.edu/Flash%20Stories/Norman%20J%20Shachoy%20Symposium.aspx> وسيتم نشر الأوراق المتعلقة بالندوة في العدد ٤٠٨:٤ من مجلة فيلانوفيا للدراسات القانونية (Villanova Law Review). وسوف تنشر الأوراق المتعلقة باجتماع الخبراء الإقليمي الذي عقد في سونغدو في إنشيون في كوريا الجنوبية في عدد من مجلة القانون المقارن لمنطقة المحيط الهادئ (Journal de Droit Comparé du Pacifique).

(34) تقرير الدورة الخامسة والأربعين، الحاشية ٣ أعلاه، في الفقرة ١٤٠؛ تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الأربعين (٢٥ حزيران/يونيه - ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٧)، وثيقة الأمم المتحدة A/67/17 (Part I)، الفقرة ٢١٣.